

## شرح متن الورقات للإمام الحرمي رحمة الله تعالى (02)

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام الاتمان الامماني على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى الله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح - 00:00:00

وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في القوالي والاعمال اللهم امين فيقول امام الحرمي ابو المعالي الجوهري رحمة الله تعالى رحمة واسعة ونفعنا بعلومنه في الدنيا والآخرة - 00:00:23

القياس واما القياس فهو رد الفرع الى الاصل في الحكم بعلة تجمعهما وهو ينقسم الى ثلاثة اقسام الى قياس علة وقياس دالة وقياس شبه فقياس العلة ما كانت العلة فيه موجبة للحكم - 00:00:44

وقياس الدالة هو الاستدلال باحد النظيرين على الاخر وهو ان تكون العلة دالة على الحكم ولا تكون موجبة له او ولا تكون موجبة للحكم وقياس الشبه وهو الفرع المترددي بين اصولين فيلحق باكثراها شبهها - 00:01:07

ومن شرط الفرع ان يكون مناسبا للاصل ومن شرط الاصل ان يكون ثابتا بدليل متفق عليه بين الخصمين ومن شرط العلة ان تضطرد في معلولاتها فلا تنتقض لفظا ولا معنى - 00:01:30

ومن شرط الحكم ان يكون مثل العلة في النفي والاثبات والعلة هي الجالبة للحكم والحكم هو المجلوب للعلة هذا المبحث من اهم مباحث اصول الفقه ولذلك قال ابن الحاجب الامام الشهير رحمة الله تعالى ان القياس ميزان العقول - 00:01:52

وميدان الفحول ان القياس ميزان العقول وميدان للفحول حتى ان بعض العلماء عرف القياس بأنه الاجتهاد وكأن الاجتهاد محصور في القياس لأهمية القياس لأن القياس الحق ما سكت الشرع عن حكمه - 00:02:22

بما نص الشرع عن حكمه وهذا فيه خطورة لأن الخطأ فيه يؤدي الى القول على الله عز وجل بلا علم فعندما يقول النبي صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب ربا - 00:02:53

والفضة بالفضة رباع والبر بالبر رباع الى اخر الحديث فذكر هذه الاصناف الستة هل ذكر الارز؟ لم يذكر الارز. فكونك تأتي وتقول ان الريا موجود في الارز وانه يجب اذا بعت الارز بالارز من التمايل والتقابض والحلول وتجب هذا على الناس - 00:03:13

بالقياس هذا يحتاج منك ان تقف على العلة اولا ما هي العلة التي اوجبت الحق هذا المskوت الارز مسكون عنه بذلك المتصوق. ما هي العلة فلابد اولا ان تقف ايها المجتهد على العلة - 00:03:37

كيف استنبطت هذه العلة واضح؟ ثم لابد ايها المجتهد ان تتحقق هل هذه العلة موجودة في الفرع او ليست موجودة في الفرع اذا لابد من امرتين اثنتين الامر الاول ان تعرف ما هي العلة - 00:03:59

التي جعلت حكم الشريعة منوطا بها ثم ان تعرف هل هذه العلة موجودة في الفرع او ليست موجودة في الفرع بانك ستوجب على الناس اشياء او تحرم على الناس اشياء ليست منصوصة - 00:04:18

اذا كان قياسك ضعيفا. سيكون ذلك من القول على الله بلا علم ومن ثم كان هذا المبحث مبحث القياس. كان هذا المبحث من اهم مباحث اصول الفقه بل هو اهم - 00:04:39

مباحث اصول الفقه جيد المصنف رحمة الله هنا ذكر مهام المسائل فقط عرف القياس ذكر اقسام القياس ثم ذكر شرطا لكل ركن من اركان القياس. شرط واحد بعض الشروط بعض الاركان لها سبع شروط. هو ذكر فقط شرط واحد - 00:04:55

تمام؟ فقال اولا في تعريف القياس رد الفرع الى الاصل في الحكم بعلة تجمعهما هذا تعريفه رد الفرع تستطيع ان تقول

القياس الحق فرع باصل في الحكم لعنة تجمعهما - 00:05:21

الحق فرع باصل في الحكم لعنة تجمعهما. هذا تعريف القياس. الحق فرع باصل في الحكم لعنة تجمعهما جيد؟ ترون السبورة جيدا او لا ترون طيب نزيف نقربها اكثر قليلا مثالا - 00:05:49

ما حكم البول؟ ما حكم البول في الماء الراكد ما حكم البول في الماء الراكد منهي عنه صحيحا؟ مكرر صحيحاً نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن البول في الماء الراكد. اذا نقول - 00:06:25

البول في الماء الراكد مكرر تمام هذا فعل منصوص حكم منصوص هذا اصل وهذا ايش حكم لو سألكم انتبهوا معي لا تكتب الان انتبه لو سألكم ما حكم التغوط بالماء الراكد - 00:06:43

هل ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في النص في الحديث نهي النبي صلى الله عليه وسلم ان يبال في الماء الراكد. طب والتغوط مذكور في الحديث ليس مذكور في الحديث - 00:07:20

قال الفقهاء ننظر العلة ما هي العلة قالوا علة التنجيس طيب التغوط اليست العلة موجودة فيه اذا تغوط في الماء الراكد موجودة اذا نقول نفس الكلام التغوط في الماء الراكد - 00:07:35

مكرر لماذا لنفس العلة التنجيس هذا التغوط ماذا فرع لماذا فرع لانه غير منصوص عليه وهذا اصل لماذا اصل؟ لانه منصوص عليه اي على حكمه واضح والعلة التي في الاصل - 00:08:02

التنجيس موجودة في الفرع ايضا فلما كانت العلة موجودة في الفرع ناسب ان يلتحق به في الحكم. فكان الحكم مكررها اي التبول في الماء الراكد وايضا مكرر يكرر التغوط في الماء الراكد - 00:08:33

جيد ولا لا فهم وقس على هذا كثيرا من الاحكام ولذلك قال الفقهاء رحمة الله تعالى مثلا ان الحائض يحرم عليها ان تدخل المسجد لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا احل المسجد لحائض ولا جنب - 00:08:55

ما العلة خشية التلويث طيب لو ان انسانا كان به جرح وجرحه هذا يخرج منه الدم ينفجر منه الدم فما حكم دخوله للمسجد اسألكم ما حكم دخوله للمسجد - 00:09:17

يحرم عليه لماذا؟ لوجود العلة. اذا خشي تلويث المسجد حرم عليه دخول المسجد فهمتم؟ لو كان على سبيل المثال في نعله توجد نجاسة رطبة اراد ان يدخل بنعليه المسجد. ما حكم دخوله للمسجد - 00:09:43

حرام لماذا حرام قياسا على تحريم دخول الحائض العلة وهي خشية التلويث. فيها وفيه فهمتم وقس على هذا لا اقول مئات الفروع في الفقه بل الاف الفروع في الفقه - 00:10:05

تمام ربما اكثرا من الالاف اذا القياس ما هو؟ الحق فرع باصل في الحكم لعنة تجمعهما هذا تعريف القياس من خلال التعريف يظهر لك ان اركان القياس اربعة هي الاصل - 00:10:27

والفرع والعلة والحكم الاصل هذا المنصوص عليه وانا ذكرت لكم في بداية الكتاب ان الاصل له معان في الاصطلاح يأتي الاصل بمعنى القاعدة المستمرة يأتي الاصل بمعنى الدليل. يأتي الاصل بمعنى المنصوص على حكمه. هذا هو - 00:10:47

والفرع المراد الحاقه او تقول المسكوت عن حكمه هذا يشم الفرق والعلة ايش هي الوصف الذي يوجد فيهما في ايش وايش؟ في الفرع والاصل موجود هنا موجود هنا. لاحظ معي في اول مثال ذكرته لك في الدرس - 00:11:13

الطعم موجود في البر موجود في الارز التنجيس موجود في التبول في الماء الراكد موجود في التغوط في الماء الراكد خشية التلويث موجود بدخول الحائط الى المسجد موجود في دخول من في نعله نجاسة رطبة - 00:11:46

واضح ولا لا الحكم هو ما يراد اعطاؤه للفرع ادي الحكم واضح؟ اذا هذه الاربعة ماذما تسمى اركان القياس اذا فهمنا هذا الان نزيد ان نعرف اقسام القياس. الى كم ينقسم - 00:12:09

فقال لك المصنف رحمة الله تعالى ان القياس هذا ينقسم الى ثلاثة اقسام في عندنا قياس يسمى قياس علة. وفي عندنا قياس يسمى قياس دلالة. وفي عندنا قياس يسمى قياس شبه - 00:12:37

الاول قياس العلة والثاني قياس الدلالة والثالث قياس الشبه كم صارت؟ ثلاث انواع طيب نأخذها واحدا واحدا ما هو قياس العلة؟ ما تعريفه قال العلماء هو ما كانت العلة موجبة. للحكم - [00:12:54](#)

في الفرع بحيث لا يناسب ان يتخلص ان يختلف الحكم عن الفرع مع وجود العلة فيه شف هو كلام طويل لكن حتى تفهم [جيما ايش هو قياس العلة - 00:13:27](#)

ممكنا نقول الى هنا فقط ما كانت العلة موجبة للحكم. الى هنا انتهى الجواب هذا الباقي عبارة عن شرح نأخذ مثاله هنا الله عز وجل في كتابه الكريم يقول هذا مثال - [00:14:08](#)

قياس العلة الله عز وجل في كتابه الكريم يقول فلا تقل لهم اف. هذه الاية تدل على ماذا تدل على تحرير تأثيف او تحرير التأثيف للوالدين ان تقول للوالدين اف - [00:14:25](#)

هل الاية دلت على تحرير السب او لا هل الاية نصت على تحرير السب او لا؟ لا. على تحرير الضرب لا طيب سؤال لماذا حرم الله تأثيف للوالدين؟ ما العلة - [00:14:51](#)

ما العلة؟ علة الايذاء هذه العلة علة الايذاء هل هي موجودة في الظرف او غير موجودة في السب او غير موجودة؟ موجودة من باب اولى موجودة من باب اولى. اذا ايش نقول؟ يحرم الظرف والسب من باب اولى - [00:15:12](#)

فهمتم لماذا قلنا هذا بانه في العقل لا يمكن ان يقال ان الشرع حرم اف وجوز الضرب لا يقال هذا عقلا لا يقال عقلا ان الشرع حرم ان تقول اف - [00:15:36](#)

وجوز السب فيصبح في العقل ان الاش حرام والظرف والسب جائز فهمتم؟ اذا الظرف والسب هذا فرع تحرير التأثيف اصل تمام العلة هي الايذاء الحكم الذي سيلحق بالفرع ايش؟ تحرير - [00:15:56](#)

الضرب والسب فهمتم اذا ما معنى قياس العلة؟ ان تكون العلة توجب. توجب الحكم اين اين توجب الحكم في الفرع لان الفرع نحن نحتاج ان نعطيه الحكم ان تكون العلة موجبة للحكم اين؟ في الفرع - [00:16:25](#)

ما معنى هذا يا عمل قال بحيث لا يناسب بحيث يصبح في نظر العقلاء تمام ممكنا بدل لا يناسب نقول بحيث يصبحون احسنوا تمام بحيث يكون قبيحا يصبح عند من؟ عند العقلاء. ان يتخلص الحكم ما معنى يتخلص؟ يعني الحكم غير موجود - [00:16:52](#)

في الفرع مع وجود العلة فيكون العلة موجودة في الفرع التي هي الايذاء في الظرف موجودة. ونقول لكن لا يحرم. هذا قبيح في العقل فهمتم؟ هذا ايش يسمى؟ قياس العلة - [00:17:16](#)

وان كان بعض العلماء يقول هذا لا حاجة نقول انه قياس هذا نسميه ايش؟ مفهوم موافقة اولوية من باب اولى من باب اولى خلاص ما نقول قياس. طب ايش الفرق؟ قال الفرق لو قلنا قياس نحتاج ان نعرف الاصل وان نعرف الفرع وان نعرف العلة وان نعرف - [00:17:33](#)

كيف الحكم نطبق الشروط فهمت؟ لكن لو قلنا مفهوم موافقة مباشرة. فهمتم؟ اه. على كل حال هذا مثال لقياس ايش لقياس العلة. طيب النوع الثاني ايش هو قياس الدلالة ايش بنقول في تعريفه؟ هو ما كانت العلة دالة على الحكم - [00:17:55](#)

دالة على الحكم في الفرع وليس ايش موجبة وليس موجبة له تدل عليه لكن لا توجيه واضح؟ لا توجيه يعني بعبارة اخرى ان العلة في الفرع هنا اضعف من العلة في الفرع في النوع الاول - [00:18:22](#)

يعني وجود العلة في الفرع في قياسه العلة اقوى ام وجود العلة في قياس الدلالة اضعف فهمتوهم ولا لا؟ ولذلك هذا التقسيم الذي ذكره امام الحرمين لما قال لك ان القياس ينقسم الى ثلاثة اقسام هذا التقسيم يمكن ان تضع له - [00:18:50](#)

نقول هذا التقسيم باعتبار قوة وجود العلة في الفرع وضعفها فاذا كانت العلة قوية في الفرع فان هذا قياس علة واذا كانت العلة اضعف فان هذا يسمى قياس دالة ما مثاله؟ نكتب المثال هنا - [00:19:12](#)

نقول تجب الزكاة في ما لي البالغ ما علة وجوب الزكاة في مال بالغ لماذا تجب الزكاة في مال بالغ؟ للنصاب بلغت النصاب وحال الحول عليها والحوال اذا هذا حكم - [00:19:34](#)

اين الحكم تجب هذا حكم الحكم والوجوب اين الاصل؟ هذا الاصل هذا منصوص عليه وجوب الزكاة في المال البالغ تمام ما العلة؟ النصاب والحب سؤال وهل تجب الزكاة في مال الصبي؟ اذا بلغ نصابا وحال الحول عليه او لا تجب هذا الفرع. الذي يراد قياسه -

00:20:04

فهمتم؟ ايش بتقول؟ بتقول تجب الزكاة في مال الصبي. لماذا؟ لوجود العلة. ما هي العلة؟ للنصاب والحوال اذا هذه العلة موجودة في الاصل نكتب هنا اصل موجودة في الاصل -

00:20:30

وموجودة في ايش بالفرع تمام عفوا نحط ما يظهر في الكاميرا. موجودة في الاصل موجودة في الفرع. فهمتم اه الاصل مال البالغ الفرع مال عصبي لكن قد يقول لك قائل -

00:20:58

هنا العلة يعني ليست قوية في دلالتها لانه ممكن ان الزكاة تقف في مال بالغ ولا تقف في مال الصبي ليش قال لان البلد مكلف البالغ مكلف اما الصبي ليس مكلفا -

00:21:22

واضح؟ وبالتالي لما كان ليس مكلفا اذا لا تجب عليه العبادة. ومنها الزكاة اليه هذا ممكن ان انسانا يناقشك بهذا النقاش؟ العلة هنا في الفرع موجبة او دالة فقط دالة فقط -

00:21:41

وليس موجبة فالعلة هنا في الفرع اضعف من العلة هنا فهمتم الفرق بين النوعين هذا يسمى ايش؟ هذا يسمى قياس الدلالة وهذا القياس قياس الدلالة هو اكثراقيستي التي تستعمل في كتب الفقه -

00:21:58

اكثر الاقيس في كتب الفقه هي من قياس الدلالة جيد النوع الثالث من انواع القياس بارك الله فيكم قياس يسمى قياس الشبه وهو تردد فرع بين اصلين فرع فيه شبه من هذا الاصل -

00:22:19

وفيه شبه من هذا الاصل بماذا يلحق؟ يلحق بهذا او يلحق بهذا لاحظ معندي هنا في النوع الثالث هنا قياس الشبه ما في علة اصلا يعني في النوع الاول العلة موجودة في الفرع بقوه -

00:22:47

بالنوع الثاني العلة موجودة في الفرع لكن بشكل اقل من قياس العلة. في النوع الثالث ما في علة اصلا وانما النظر في الشيخ اعطيك مثال المغمى عليه هل له حكم -

00:23:06

المجنون اوله حكم نائم يشبه من المغمى عليها ده فرع المغمى عليه هذا فرع هل يشبه المجنون او يشبه النائم؟ بعبارة اخرى المغمى عليه في الصوم هل نقول ان صومه صحيح -

00:23:32

لان صوم النائم صحيح او نقول ان صومه لا يصح لان صوم المجنون لا يصح فهمتم؟ هل نلحق المغمى عليه بالمجنون او نلحقه المغمى عليه بالنائم ما توجد علة هنا -

00:24:00

وانما ننظر من حيث الاحكام هو اكثربهابمن هل هو من حيث الاحكام اكثربه بالمجنون او هو اكثربه بالنائم او انه يعطى حكما وسطا هنا اعطي حكما وسطا -

00:24:22

فقالوا اذا افاق المغمى عليه لحظة صح صومه واذا جن واذا اغمي عليه سائر اليوم لا يصح صومه واضح ولا لا؟ بينما هذا قالوا لو جن لحظة يعني هو صائم من الصباح صائم الى يؤذن في في السادسة -

00:24:38

في السادسة قبل السادسة بدقيقة جن قالوا بطل صومه جنة واضح ولا لا؟ بطل اصومه طب والنائم لو انه اكل السحور نوى ونام قبل الفجر. واستيقظ بعد التراویح. صومه صحيح. فهمتم ولا لا -

00:25:04

الصوم صحيح. تمام؟ اذا المغمى عليه اعطوه عقما ايش؟ وسطا فقالوا ايش قالوا؟ قالوا اذا كان الاغماء يعم كل النهار لم يفق ولا لحظة لم يفق ولا لحظة فهذا لا يصح صومه ولو افاق لحظة واحدة صح صومه. ولذلك في الزيد قال وان يفق مغمى عليه بعض يوم ولو لحظة -

00:25:24

يصح منه صوم فهمتم ولا لا؟ ومثال مشهور الموجود في الكتب العبد هل يلحق بالحر تمام؟ او يلحق بالبهيمة اذا اتلف يعني شخص مثلا نفترض ان محمد عبدالحكيم. محمد عبدالحكيم عنده عبد اسمه زيد -

00:25:51

فجاء صخر شخص وقتل زيد. قتل زيد هذا قتل العبد الذي يملكه محمد عبدالحكيم. الان هل نقول ان القاتل هذا يلزمته دية لانه قتل

اديميا حرا يعني مثل الحر او نقول يلزمها قيمة العبد - 00:26:19

والقيمة تختلف عن الديمة. الديمة محددة مئة من الابل القيمة قد تكون اقل قد تكون مساوية قد تكون اكثراً لو جعلت هذا العبد انتبه يا محمد لو جعلت هذا العبد - 00:26:44

كالحر فتقول تجب فيه الديمة ولو جعلت هذا العبد كالبهيمة ستقول ايش تجب فيه ايش تجب فيه القيمة لأن لو كان عندك بقرة وجا شخص وقتل البقرة ايش الحكم يجب عليه الديمة - 00:26:58

ما قيمة البقرة فقط صح ولا لا؟ اذا العبد يشبه من هل يشبه الحر او يشبه البهيمة لا اقصد الشبه في الصورة. وطبعاً في الصورة ادميهم ما في مشكلة. ما اقصد. وانما قلت لك قبل قليل الشبه في الاحكام - 00:27:19

هو في الاحكام يشبه من هو يشبه البهيمة بدليل انه يباع والبهيمة تباع الحر لا يباع ويشتري والبهيمة تشتري الحر لا يشتري. ويذهب ممكناً اقول عندي عبد وهبتك عبد هبة لك واضح ولا لا؟ لكن الحر يهب. عندك اخ في البيت تقول استاذ حسين وهبتك اخي. لا يذهب الحر. صح - 00:27:37

يوقف العبد يوقف البهيمة توقف لكن الحر لا يوقف واضح؟ اذا من حيث الاحكام العبد يشبه من اكثراً يشبه البهيمة. اذا تنظر هو اكثراً يشبهها بمن ثم تلتحق بالحكم - 00:28:03

هذا النوع الثالث الذي هو ايش؟ قياس ايش؟ الشبه. اذا كم صارت انواع القياس او اقسام القياس؟ ثلاثة باعتبار ماذا هذا التقسيم باعتبار اه قوة وجود العلة فين قوة وجود العلة - 00:28:25

قوة وجود العلة في الفرع. قوة وجود العلة في الفرع انتهينا. نقرأ الى هنا ثم ننظر ماذا قال قال رحمة الله واما القياس فهو رد الفرع للاصل في الحكم بعلة تجمعهما وهو ينقسم الى ثلاثة اقسام - 00:28:42

الى قياس علة وقياس دلالة وقياس شبح فقياس العلة ما كانت العلة فيه موجبة للحكم. واضح ما كانت العلة فيه موجبة للحكم. وقياس الدلالة هو الاستدلال ب احد النظيرين على الآخر. وهو ان تكون العلة - 00:29:02

دلالة على الحكم ولا تكون موجبة له. اي انها اي العلة اضعف في قياس الدلالة عنها في قياس العلة قال وقياس الشبح هو الفرع المترددين بين اصلين فيلحق باكثرها شبهها. في بعض النسخ موجود ولا يصار اليه الا عند تعذر ما قبله - 00:29:22

اهو يعني ما تأتي تقييس قياس شبح الا اذا عجزت عن قياس العلة وقياس الدلالة ليس؟ لانه ضعيف. ما في علة الاعظم في القياس لو قلت لك ما هو اعظم اركان القياس هذه؟ اعظم اركان القياس العلة. هذا قياس بلا علة - 00:29:51

فهمتم ولا لا؟ ولذلك لا تقييس لا تقوس قياس شبه الا اذا تعذر ان تقييس بالقياسين السابقين وهم قياس العلة وقياس الدلالة. فهم يا شيوخ جيد هيتبه الان بس سيذكر لك الشروط - 00:30:12

قال ومن شرط الفرع ان يكون مناسباً للاصل شرط الفرع ان يكون مناسباً للاصل ايش معنى ان يكون الفرع مناسباً للاصل؟ اي ان الوصفة الذي في الفرع يناسب الحق حكم الاصل به - 00:30:33

واضح واضح؟ غير واضح لو ظربت لكم مثلاً بسيطاً سهلاً ففترض مثلاً مثلاً وان كان هذا المثال فيه نظر لكن لتقرير الازهان الخمر حرام بالنص منصوص عليه لماذا؟ لاسكار طيب النبيذ - 00:31:08

فيه اسكار ولا ما فيه اسكار؟ الاسكار. اذا النبيذ حرام صح ولا لا ما علة تحريم الخمر ما علة تحريم النبيذ الاسكار. اذا الاسكار وصف علة تناسب الحكم عليها بالتحريم - 00:31:34

لان الاسكار هذا هو الذي يزيل العقل يعني لو قال كقائل ان النبيذ حرم او ان الخمر حرم لأن لونها احمر وش علاقة الاحمرار بالتحريم. هل هنالك مناسبة بين الاحمرار والتحريم لو قال لك قائل ان الخمر حرمت او ان النبيذ حرمت لأنها باردة - 00:31:59

فهمتم؟ هل هنالك مناسبة بين البرودة والتحريم لا فلابد من وجود المناسبة. هذه المناسبة لابد ان توجد في الفرع حتى يمكن ان يلحق بالفرع حكم الاصل فهمتم ولا لا؟ لابد من وجود المناسبة - 00:32:28

فقال لك هنا وشرط الفرع ان يكون مناسباً للاصل ثم قال ومن شرط الاصل ان يكون ثابتاً بدليل متفق عليه بين الخصمين ما المراد

بالخصمين؟ من هما المراد بالخصمين المراد بالخصمين فقيهان يتناولون. مجتهدان يتناولون - 00:32:48

ساضرب لكم مثال امسح هذا اولا اذا احتجتم التصوير هنا صوروه لا تحتاجون امسح خلاص بارك الله فيكم عند المالكية الكلب نجس او ظاهر عند المالكية الكلب ظاهر تمام؟ طيب - 00:33:22

ساكتب هذا فقط هنا من بابي انكم لا تنسوا ها مذهب المالكية طهارة الكلب عندنا فقيهان يتناولون احدهما شافعي والآخر مالكي. انتبهوا لهذا ها؟ فقال الشافعي قال الفقيه الشافعي ها - 00:34:25

ليس الامام الشافعي الفقيه يعني شخص فقيه شافعي قال الفقيه الشافعي ايش قال الخنزير نجس لماذا شوف هذا حكم تمام هذى قضية حملية تمام قياسا على الكلب فانه نجس بالاولى - 00:34:55

ليش بالاولى يعني اذا كان الكلب نجس مع انه يجوز قناء الكلب من اجل الصيد والزرع والماشية فالخنزير نجس من باب اولى لانه لا يجوز اقتناوه بحال فهمتم ولا لا؟ اذا اين الفرع وابن الاصل - 00:35:29

اين الفرع الخنزير هذا كلام من؟ فقيه شافعي. تمام كلام فقيه شافعي. هذا فرع الخنزير اين الحكم هذا حكم قياسا على الكلب هذا اصل والعلة ان هذا مستحب هذا مستحب يعني - 00:35:49

فهمتم؟ اه. الان اين الاصل الكلب قال المالكي هذا الان شافعي يتكلم مع مالكي قال للمالكي الخنزير نجس. لماذا نجس لانه قياس اولوي على الكلب. والكلب نجس من باب اولى ان يكون الخنزير نجس. ايش بيقول مالكي - 00:36:13

قال المالكي ايش؟ الكلب ظاهر عندنا نحن لا نسلم لك بالاصل هذا الاصل الذي تناظرنا من اجله الذي بنيت الحكم عليه نحن لا نسلم له فهمتم؟ الان الاصل هل هو متفق عليه بين الفقيهين او غير متفق عليه؟ اذا لا يصح هذا القياس - 00:36:41

لا يصح هذا القياس لابد ان يكون الاصل متفق عليه بين الفقيهين جيد ولا لا يريدون مثل اخر ولا يكفي هذا مثال اخر لا بأس نذكر مثالا اخر قال الشافعي او قال شافعي احسن هكذا شافعي ها - 00:37:12

قال شافعي يجزي المصح على بعض اعلى الخف. صح؟ نحن درسنا هذا يكفيك ان تمسح على بعضه على الخف والفرد بعض والفرد مصح بعض علو وندب للخف مصح السفل منه والعقب. قال شافعي يجزي المصح على بعض. بعض اعلى الخوفليش قال قياسا - 00:37:36

على جواز مسح بعض الراس. اين الاصل هذا اصل قال المالكي لا اسلم لك. لان الراس عندنا لا لا يجوز ان تمسح بعضه. يجب ان تمسح كل الرأس فهمتم؟ فعند المالكية الواجب في الرأس - 00:38:11

مسح جميعه لا مسح بعضه اذا هذا الفقيه الآخر لا يسلم لك بالاصل فانت حتى تناظره لابد ان يكون الاصل متفقا عليه بينك وبينه فهمتوا من شو؟ طيب. قال هنا - 00:38:35

ومن شرط الاصل ان يكون ثابتا بدليل متفق عليه بينه بينه بين الخصمين ما الخصمان؟ الفقيهان المتناولون. تمام بعددين قال ومن شرط العلة ان تضطرد في معلولاتها ما معنى تكون مضطربة؟ يعني تكون ايش - 00:38:54

مستمرة ان تضطرد في معلولاتها تمام فلا تنتقض لا تنتقض العلة لا لفظا ولا معنى. انتبه هذا يحتاج الى شرح. امسح بسم الله الرحمن الرحيم واضح يا عمار؟ خلاص قال وشرط العلة ماذا - 00:39:19

ان تطرد ايوا في ايش؟ في معلولاتها فلا تنتقض يعني ان تكون مستمرة فلا تنتقض لفظا ولا معنى. ما معنى تنتقض لفظا؟ تنتقض معنى انتبه معى العلة قد تكون مركبة - 00:40:01

من اوصاف وقد تكون العلة وصفا واحدا قد تكون العلة وصف واحد وقد تكون مركبة من اوصاف مثال نقول القتل بمثقل ما معنى بمثقل؟ شيء يقتله بثقله واضح مثلا انا لو اخذت الطاولة هذى رفعتها ورميت شخص مات لا استطيع لكن مثلا تمام - 00:40:25

لو فعلت هذا هذه الطاولة قتلتة بثقلها او بحدها بثقلها ليس بحدها بخلاف لو قطعت رقبته بسيف هذا بحده القتل بالمثقل بحجر مثلا القتل بمثقل يوجب القصاص قياسا على القتل - 00:41:05

بمحدد انتبه معى. هنا لابد ان تفهم قليلا. ما سأقوله لك القتل بمحدد بسيف بسكين تمام هذا يوجب القصاص باتفاق العلماء لكن القتل

بمثقل يعني بحجر هذا يوجب القصاص عند الجمهور الا الامام ابو حنيفة خالف. قال لا - [00:41:37](#)

القتل بحجر رمي انسان بحجر قال ما في قصاص. في دية لكن قصاص ما في لانه قتل بايش؟ بالثقل واضح وليس بالحد بخلاف هذا الان يقول فقيه شافعي القتل بمثقل يوجب القصاص - [00:42:04](#)

ايضا لماذا؟ قال قياسا على القتل بمحدد ما العلة؟ قال لانه انظر هذه العلة قتل واحد عمد اثنين عدوان ثلاثة اذا العلة ما هي؟ انه قتل انه ايش طيب اي قتل في قصاص - [00:42:26](#)

هل كل قتل فيه قصاص لا بقتل بحق اليه تارك الصلاة يقتل هل نقطص من ممن قتل تارك الصلاة اليه الزاني المحسن يقتل صح ولا لا اليه المرتد يقتل اذا هل كل قتل في قصاص - [00:42:52](#)

نقول القتل الذي فيه قصاص هو القتل العمد. اخرج الخطأ تمام واخراج شبه العمد ما في قصاص عدوان احرق ايش؟ القتل بحق ما في قصاص مثل قتل تارك الصلاة مثلا - [00:43:15](#)

بعد الاستتابة والاستجابة مستحبة يعني التفاصيل ليس هذا محلها. المهم هناك موصاف قتل. طيب هل الاعتداء على قطع يده قطع اصبعه قطع اذنه هل في هذا قصاص؟ قتل؟ يعني في قتل؟ هل نقتل شخصا لانه قطع اذن فلان - [00:43:32](#)

هل نقتل شخصا لانه قطع اصبع فلان؟ لا. اذا لابد الذي يجب القصاص ما هو؟ القتل. غير القتل لا يجب قصاص يعني لا يجب قتلا اقصد هذا. عمد عدوان كم اوصاف - [00:43:52](#)

اذا العلة هنا مركبة ولا وصف واحد؟ مركبة بثلاثة اوصاف. لابد حتى نقتل شخصا ان يكون هناك قتل عمد عدوان واضحة شو؟ قتل عمد عدوان. جميل والان الى الان ما ما في نقض في العلة. الان سانقض العلة. سيقول لك قائل انت تقول - [00:44:09](#)

اذا كان القتل عمدا عدوانا يجب القصاص. صح؟ هل هذا في كل قتل عمد عدواني يجب قصاص فيصل. انتبه معنی. هل هذا في كل قتل عمد عدوان يجب القصاص الاصل ان تكون العلة ايش؟ مضطربة. ايش معنی مطردة؟ كلما وجد قتل عمد عدوان وجد القصاص.

العصر هذا - [00:44:38](#)

ان تكون العلة مطردة يقول لا في بعض السور يوجد قتل عمد عدوان بدون قصاص عجيب ممکن؟ نعم ممکن. ما هي؟ قال في قتلي. والوالد لولده فان الاب لو قتل ولده - [00:45:04](#)

قتل عمد عدوان لا قصاص واضح؟ فهنا في هذه السورة وجدت العلة التي هي قاتل عمد عدوان ولم يوجد ماذا الحكم الذي هو القصاص. اذا هنا العلة غير مطردة فهمتم؟ هنا في هذا سنقول ان العلة هنا انتقضت - [00:45:26](#)

انتقضت لفظا. ماذا تنتقض لفظا؟ اذا كانت العلة مركبة فاذا كانت العلة مركبة تنتقض العلة ايش؟ لفظا تمام ولو قال لك قائل الان العلة التي هي وصف واحد لو قال - [00:45:52](#)

تجب الزكاة في الغنم ما علة وجوب الزكاة في الغنم لمواساة اي لمساعدة الفقير هذه علة تمام؟ نقول له هذا غير مسلم. ليش؟ لأن الزكاة لا تجب في الجواهر. مثلا كريستال. تعرفون كريستال - [00:46:12](#)

هلا تجب الزكاة في الجواهر مع ان العلة موجودة حينئذ واضح؟ مواساة الفقير حتى في الكريستال ممکن ان نواسی الفقير طيب الان العلة هنا اوصاف او وصف واحد وصف واحد ووجدت العلة في الكريستال وهي احتمال مواساة الفقير دون ان تجب الزكاة. صح - [00:46:42](#)

اذا العلة هنا انتقضت ايضا لكن انتقضت معنی اذا متنى تنتقض العلة معناه؟ اذا كانت العلة وصفا واحدة. متنى تنتقض العلة لفظا؟ اذا كان العلة مركبة من اوصاف. هنا قال لكم - [00:47:12](#)

وشرط العلة ومن شرط العلة ان تضطرد ما معنی تطرد؟ ان تستمر. في معلولاتها فلا تنتقد لفظا ولا معنی. ومن شرط الحكم ان يكون مثل العلة في النفي والاثبات وهذا - [00:47:33](#)

تستطيع ان تقول انه التوكيد لما تقدم تمام؟ شرط الحكم ان يكون مثل العلة في النفي والاثبات. ايش معنی في النفي والاثبات؟ يعني اذا وجدت العلة وش ده الحكم؟ اذا وجد الاسكار - [00:47:52](#)

وجد التحريرم اذا انتفت العلة اي انتفى الاسكار انتفى التحريرم ولذلك نقول ان الماء الكثير انتبه معي. ان الماء الكثير لا ينجرس الا اذا تغير بالنجاسة صح؟ ان الماء الكثير لا ينجرس الا اذا تغير بالنجاسة. فاذا غيرته النجاسة ما الحكم - [00:48:09](#)

اصبح نجسا. واذا زال التغير عندك ماء اربعمئة لتر تمام بال فيه شخص غير البول لون الماء تركته هكذا في الهواء في خزان كبير اسبوعا. جئت بعد اسبوع صار اللون طبيعيا. لون الماء - [00:48:34](#)

ما حكم هذا الماء اه انتفى عنه تنجيس اذا ما علة التنجيس التغير فاذا زال التغير زال التنجيس هذا معنى قول الفقهاء الحكم يدور مع علته وجودا وعدما. فاذا وجدت العلة وجد الحكم واذا زالت العلة زالت - [00:49:03](#)

الحكم هذا قال هنا ومن شرط الحكم ان يكون مثل العلة في النفي والاثبات. ثم قال والعلة هي الجالية للحكم ما معنى جالية للحكم؟ اي تجعل الحكم معلقا بفعل مكلف - [00:49:25](#)

اي تجعل الحكم يتعلق بفعل المكلف. تمام؟ والحكم هو ذلك الذي جلبته العلة فهو العلة وبالتالي يصح ان يترتب الحكم في الفرع لوجود العلة في الفرع يصح ان يترتب الحكم في الفرع لوجود العلة في الفرع - [00:49:42](#)

هذا مبحث القياس في الحقيقة هو مبحث لنزيد جميل يحتاج منكم ان تقرأوه مرة اخرى بعد الدرس تمام والله اعلم وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين. حياكم الله - [00:50:07](#)